

قرار استعجالي

أصدر مجلس المنافسة القرار التالي بين:

الطالبة: شركة ***** في ممثلها القانوني، مقرها *****
من جهة،

والمطلوبة: بلدية المسعدين في شخص ممثلها القانوني، مقرها بقصر البلدية،
من جهة اخرى.

بعد الإطلاع على المطلب الإستعجالي المقدم من الطالب ***** بصفته وكيل
لشركة ***** والمرسم بكتابة مجلس المنافسة تحت عدد 223095 بتاريخ 18 جانفي 2022 والرامي
إلى القضاء إستعجاليا بإلغاء إسناد الاستشارة عدد 09/1147 المتعلقة بتهيئة وصيانة المدينة العتيقة
برنامج 2021 للمرة الثانية إلى مؤسسة *****، كإسناد الاستشارة للشركة الطالبة.
وبعد الإطلاع على تقرير مندوب الحكومة الوارد على كتابة المجلس بتاريخ 14 أبريل 2020 ،
والمتضمن طلب رفض المطلب لعدم تضمنه ما يبرر إتخاذ وسائل تحفظية.
وبعد الإطلاع على التقرير المعد من قبل المقررة السيدة ***** .
وبعد الإطلاع على القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرخ في 15 سبتمبر 2015 والمتعلق بإعادة
تنظيم المنافسة والأسعار، وخاصة الفصل 15 منه،
وعلى الأمر عدد 477 لسنة 2006 المؤرخ في 15 فيفري 2006 والمتعلق بالتنظيم الإداري والمالي
وسير أعمال مجلس المنافسة،
وبعد الإطلاع على ما يفيد إستدعاء الأطراف بالطريقة القانونية لجلسة المرافعة المعينة ليوم 30
مارس 2022، وبما تلت المقررة السيدة ***** ملخصا من تقرير ختم الأبحاث، وحضر الممثل

القانوني للشركة الطالبة وتمسك بالطلبات المضمنة بعريضة الدعوى ولم يحضر من يمثل المطلوبة ووجه إليها الإستدعاء حسب الصيغ القانونية.

وتلت مندوب الحكومة السيّدة ***** ملحوظاتها المظروفة نسخة منها بالملف.

وإثر ذلك قرّر المجلس حجز القضية للمفاوضة والتصريح بالحكم بجلسة يوم 07 أفريل 2022.

وبما وبعد المفاوضة القانونية صرّح بما يلي :

حيث يهدف المطلب الراهن إلى الحكم إستعجاليا بإلغاء إسناد الاستشارة عدد 09/1147 المتعلقة بتهيئة وصيانة المدينة العتيقة برنامج 2021 للمرة الثانية إلى مؤسسة ***** وذلك لانتهاء

صلوحية كراس شروط المؤسسة المذكورة ، كإسناد الاستشارة للشركة الط *****

حيث تنصّ أحكام الفقرة التاسعة من الفصل 15 من القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرخ في 15 سبتمبر 2015 المتعلق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار على أنه "لا تقبل الطلبات المتعلقة بإتخاذ الوسائل التحفظية الوقتية إلاّ في نطاق قضية في الأصل سابقة النشر".

وحيث اكتفت المدعية بتقديم المطلب الإستعجالي الراهن دون أن تتولّى رفع دعوى في الأصل، الأمر الذي يتّجه معه التصريح برفض المطلب شكلا.

ولهذه الأسباب:

قرّر المجلس : رفض المطلب شكلا.

وصدر هذا القرار عن الدائرة القضائيّة لمجلس المنافسة برئاسة السيّدة أحلام الوسلاطي وعضويّة السيّدة فتحية حماد والسّادة عصام اليحياوي ومحمد شكري رجب ومحمد الحبيب الديماسي.

وتلي علنا بجلسة يوم 07 أفريل 2022 بحضور كاتبة الجلسة السيّدة يمينة الرّيتوني.

كاتبة الجلسة

الرئيس

يمينة الرّيتوني